Entrepreneurship Journal for Finance and Business (EJFB)
2024, VOL.05, NO. Special, 97-107, E-ISSN: 2709-4251, P-ISSN: 2708-8790
DOI: https://doi.org/10.56967/ejfb2024534

Transnational economic crime and its repercussions on Iraq: Drug trade as an example

Mohamed S. Ramadan*
College of political science, Al-Nahrain University, Baghdad, Iraq

Article information:
Received: 09–10– 2024
Revised: 20–10– 2024
Accepted: 22–10– 2024
Published: 25–10– 2024

***Corresponding author:**
Mohamed S. Ramadan
Mohammed.saif@narainuniv.edu.iq

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 International License.

Abstract:

Iraq has witnessed in recent years a clear and widespread spread of drugs, as evidenced by what is being reported by government agencies such as the Ministry of Health, security services and the media, as some official sources reveal frightening numbers regarding the number of drug users, reaching approximately 40% to 50% of uneducated youth or school students between the ages of 15-35, who are from families with a low standard of living. Accordingly, universities, schools and relevant ministries have begun to warn against this scourge through seminars, conferences, guidance and awareness. Drugs are one of the phenomena that directly affect the structure of Iraqi society in all aspects, whether economic, security, health, political or cultural. Therefore, it is necessary to confront and combat them to limit their impact and eliminate them once and for all, by knowing the reasons that lead to the use of this dangerous phenomenon due to its social and psychological effects that lead the addict to difficulty in doing work, disordered thinking and difficulty communicating with others without a narcotic substance and other matters. Accordingly, it is necessary to It should not be dealt with individually, but rather collectively through political, economic, cultural, security and media cooperation to confront this scourge because of its impact on society as a whole.

Keywords: drugs, their types, the Iraqi society, causes, and solutions.

Conclusions:

1. The causes of drug abuse or addiction are diverse, including unemployment, social problems, curiosity, lack of religious guidance, and other factors.
2. Drug users face a high risk of contracting serious or infectious diseases, such as HIV from needle sharing.
3. After 2003, Iraq shifted from being a transit country to a major consumer, producer, and transporter of drugs due to weakened institutions after wars and crises.
4. Government efforts are insufficient, with declining security services lacking intelligence and funding, as well as poor coordination between provinces.
5. Some drug users become targets for criminals to exploit in illegal activities, such as prostitution, which necessitates stricter measures.
6. Efforts should focus on building health centers and hospitals to treat addicts and reintegrate them into society

الجريمة الاقتصادية العابرة للحدود وتداعياتها على العراق: تجاره المخدرات انموذجا

محمد سيف رمضان*
كلية العلوم السياسية، جامعة النهرين، بغداد، العراق

معلومات البحث:
- تاريخ استلام البحث: 2024-10-09
- تاريخ ارسال التعديلات: 2024-10-20
- تاريخ قبول النشر: 2024-10-22
- تاريخ النشر: 2024-10-25

***المؤلف المراسل:**
محمد سيف رمضان
Mohammed.saif@narainuniv.edu.iq

هذا العمل مرخص بموجب المشاع الابداعي نسب المصنف 4.0 دولي (CC BY 4.0)

المستخلص:

شهد العراق خلال السنوات الأخيرة انتشار واضح وواسع للمخدرات وتبين ذلك من خلال ما يتم تناقله من الجهات الحكومية كوزارة الصحة والاجهزة الامنية ووسائل الاعلام اذ تشتير بعض المصادر الرسمية عن أرقام مخيفة بالنسبة إلى أعداد المتعاطين للمخدرات تصل الى حوالي ال(٤٠ % إلى٥٠%) من الشباب غير المتعلمين او طلابه المدارس الذين تتراوح اعمارهم بين (15-35) سنة, وهم من الاسر ذات المستوى المعيشي المتدني , وعلية فقدت اخذت الجامعات والمدارس والوزارات المعنية تحذر من هذه الافة عبر الندوات والمؤتمرات والارشاد والتوعية.

وتعد المخدرات من الظواهر المؤثرة بشكل مباشر في بنيان المجتمع العراقي في جميع النواحي سواء الاقتصادي او الامني او الصحي والسياسي والثقافي لذلك لا بد من مواجهتها ومكافحتها للحد من تأثيرها والقضاء عليها بصورة نهائية, من خلال معرفة الاسباب التي تدفع نحو تعاطي هذه الظاهرة الخطيرة لما لها من اثار اجتماعية ونفسية تؤدي بالمدمن الى صعوبة القيام بالأعمال واختلال التفكير وصعوبة التواصل مع الاخرين بدون مادة مخدرة وغيرها من الامور, وعلية لا بد ان يكون التعامل معها ليس بشكل انفرادي انما بصورة جماعية من خلال التعاون السياسي والاقتصادي والثقافي والامني ووسائل الاعلام لمواجهة هذه الافة لما لها من تأثير على المجتمع ككل.

الكلمات المفتاحية: المخدرات، انواعها، المجتمع العراقي، الاسباب، الحلول.

المقدمة:

ان ظاهرة المخدرات تعد من اكبر المشاكل التي تهدد مجتمعنا وتحذر من انهياره, فهي تلعب دور مهم في ارتكاب الجرائم المختلفة كونها تؤثر على الجهاز العصبي والحسي للإنسان بغض النظر عن نوعية وشكل المخدر الذي يتناوله المتعاطي , وان ادمان المخدرات يعود الى تاريخ قديم يستخدم فيه الانسان نباتات معينة تعمل على الاحساس بالسعادة وتخفيف الالم للمريض ونسيان الحياه التعيسة واعباءها , وان من اهم اسباب تعاطيها تعود الى بيئة الانسان وعلاقته مع رفاق السوء او ضعف الوازع الديني او البطالة او أي سبب اخر, واصبحت هذه الظاهرة محط انظار جميع العراقيين لما لها من تأثير على المجتمع, كما انها من العوامل الرئيسية المسببة للعديد من المشكلات الاقتصادية والامنية والصحية التي تدفع المجتمع الى انفاق الكثير من الاموال والطاقة لمنع انتشارها وتلافي اثارها .

اذ تشير الاحصائيات الى تعاظم مشكلة المخدرات في العراق لتصل إلى حدود قياسية في ما يتعلق بنسب التعاطي بين الشباب، مما يضع المجتمع العراقي أمام معضلة أكثر خطورة من الإرهاب, مع العلم أن تفاقم مشكلة المخدرات في العراق حدث نتيجة الانهيار الكبير الذي أصاب مؤسسات الدولة العراقية بعد عام (٢٠٠٣) جراء الاحتلال الاميركي، وعدم قدرة الأجهزة الأمنية على السيطرة على منافذ البلاد، ومما زاد في خطورة الوضع هو تحول العراق من دولة ممر للمخدرات إلى دولة استهلاك وإنتاج للمواد المخدرة، حيث تجري فيه صناعة المخدرات وتطوير أنواعها، لا سيما صناعة مادة الكريستال التي تصنع في البيوت العادية كما ثبت من التحقيقات الجنائية. كما ان العراق يعاني من غياب السياسات الواضحة فيما يتعلق بالأحكام القضائية التي تطبيق ضد المتعاطي باعتباره مجرم او مريض، بالرغم من ان المشروع العراقي قد تبنى عقوبة جنائية اصلاحية.

مشكلة البحث:

تكمن اهمية المشكلة في كون المخدرات افه تنهك المجتمع العراقي بسب تأثيرها السلبي على حياه متعاطيها ,فهناك عوامل عديده تدفع الفرد نحو التعاطي منها الرغبة القوية للتعاطي او البطالة او المشكلات الاسرية او قلة فرص العمل التي تودي الى الفقر والذي يودي بدوره الى ادمان المخدرات, فالعراق لم يكن يعرف هذه الكميات الكبيرة من المخدرات قبل عام (2003) ,والسبب في ذلك يعود الى الحروب والازمات التي ادت الى تراجع كافة الخدمات وعدم السيطرة على الحدود مع الدول المجاورة , الامر الذي سهل المتاجرة بها من قبل العصابات واصحاب النفوذ بحيث اصبحت تباع في كل مكان على الرغم من ضبط الملايين من المخدرات التي دخلت للبلد, وان الجهات الرسمية وغير الرسمية في العراق قد اتفقت على انتشار المخدرات بدرجة مخيفة وخطيرة مهددة حياة ومستقبل الشباب ,الامر الذي يتطلب تكثيف الجهود لمواجهة هذا المرض الاجتماعي الفتاك.

أهمية البحث:

تنطلق أهمية البحث من ان المخدرات افه تهدد المجتمع العراقي، وتوضيح الآثار المحتملة لمتعاطي المخدرات او المدمن عليها او الكيفية لعودة الانسان المدمن الى الحياة الاجتماعية بصورة عادية دون ان يكون هناك اثار جسدية او نفسية بسب التعاطي، والتي لا يمكن التخلص منها دون تدريبة او تأهيله او اشارده او تهيئة الظروف المناسبة للتخلص منها.

أهداف البحث:

يهدف البحث الى توضيح الاثار المترتبة على تفشي ظاهرة المخدرات في المجتمع العراقي والبحث عن الاسباب والحلول الوقائية لها، وعلية فان البحث يسلط الضوء على الامور الرئيسية التالية:

1. التعرف على الحلول المناسبة لمواجهة خطر انتشار المخدرات في المجتمع العراقي.
2. تحديد الاثار الرئيسية المسببة لتزايد تعاطي المخدرات والإدمان عليها.
3. توضيح الإطار التشريعي العراقي لمكافحة المخدرات.

فرضية البحث:

تنطلق اهمية البحث من فرضية مفادها تفشي ظاهرة المخدرات بصورة واضحة في المجتمع العراقي، ومن المعروف ان الادمان يتمثل في الرغبة المستمرة في الحصول عليها، فهذه الافة تشكل ماساه العصر وتهديد لمستقبل الاجيال القادمة في ظل عدم قدرة الجهات الحكومية في ضبط الحدود وضعف الامكانات الازمة للحد منها الامر الذي يهدد بتفكيك المجتمع بصورة عامة.

هيكلية البحث:

المطلب الاول: ظاهرة تعاطي المخدرات في العراق.
المطلب الثاني: الاثار المسببة التي تؤدي الى تعاطي المخدرات والادمان عليها.
المطلب الثالث: الحلول المناسبة لمكافحة ظاهرة المخدرات والحد من انتشارها.
الخاتمة والاستنتاجات والتوصيات

المطلب الاول: ظاهرة تعاطي المخدرات في العراق

ان الحديث عن ظاهرة المخدرات في المجتمع العراقي تجعلنا نقف امام افة خطيرة وواحدة من المشكلات المعاصرة لما لها من اثر على المجتمعات الانسانية مؤدية به نحو المأساة والمعاناة ,فهذه الظاهرة اجتاحت الدول الغنية والفقيرة والمتطورة والنامية وريف والحضر وجميع فئات المجتمع , وبدأت تزرع وتصنع وتتعاطى من مكان لأخر , وما يزيد ضررها انها تصيب الفئة الفعالة في المجتمع وهي فئة الشباب المنتجة واساس التنمية , فضلا عن الاثار النفسية والجسدية والصحية والاقتصادية والاجتماعية السلبية التي تؤدي الى الامراض او الانتحار البطيء بالنسبة للأسرة والمجتمع بصورة عامة (لمياء ياسين الركابي , 2011,ص81).

فالعراق يعد من الدول الاقليمية النظيفة قبل الاحتلال الامريكي عام (2003)، وما خلفة من فوضى وانهيار أمني وحصار عاشه المواطن العراقي كلها امور هيئت بيئة مناسبة لتجارة المخدرات، والتي بدأت تدخل بكميات كبيرة (احمد فتحي بهنسي, 1989, ص113)، غير مسبوقة وسريعة باستخدام الكريستال وصفر واحد والكبتاكون والحشيشة الامر الذي يستدعي وضع حلول لمكافحته ولاسيما في المناطق الموبوءة (تقرير اجتماع مجموعة العمل المجتمعية الوبائية في العراق, 2016, ص1).

وعلية فان الاحتلال الأميركي للعراق عام (٢٠٠٣) كان نقطة تغير على مختلف المجالات , وفي مجال التخدير اساسا اذ تحول العراق من بلد ممر للمخدرات الى بلد مستهلك وصانع وناقل لها , اذ باتت انتشار المخدرات تثير الرعب ولا سيما بين صفوف الشباب في المناطق الفقيرة بسب البطالة والفقر , وقد أظهرت إحدى الدراسات التي أجريت على عينة من المراهقين بان الدافع وراء تعاطي المخدرات يكمن في الاهمال الاسري والتهميش فهي من الاسباب الاساسية لارتفاع عدد المتعاطين(تقرير الصحيفة الاندبندنت البريطانية عن انتشار المخدرات في العراق ,2021)

وقد أكد مكتب مكافحة المخدرات للأمم المتحدة بان هناك منفذين لدخول المخدرات اتجاه العراق هما (2020, https://almadapaper.net):

1. المنفذ الاول الذي تستخدمه العصابات الايرانية والافغانية عبر الحدود الشرقية التي تربط العراق بإيران.
2. المنفذ الثاني الذي تستخدمه مافيات تهريب المخدرات في وسط اسيا وصولا لأوروبا الشرقية.

فضلا عن الممرات البحرية الموجودة في الخليج العربي والتي تربط دول الخليج مع بعضها، فالعراق أصبح مخرن ومصدر للمخدرات بسب عدم ضبط الحدود.

كما ان المتاجرة بالمخدرات تحقق اربحا كثيرة للمتاجرين بها، لذا عمل البعض من المزارعين في العراق على زراعة نباتات مخدرة مثل الخشخاش والقنب ، نتيجة لما يشهده سوق المخدرات من طلب على تعاطيها والاتجار بها ، فضلا عن للرغبة بالثراء والربح السريع الذي تحققه لمالك الارض والمنحرفين في الزراعة وصناعة المختبرات الكيمياوية وعليه فقد انتشرت المخدرات في بعض المناطق الريفية , واصبحت زراعة زراعه المخدرات كالخشاش والقنب منتشرة بصورة واسعة على ضفاف الفرات الاوسط وغرب مدينة الديوانية في جنوب العراق , اذ ترك بعض المزارعين زرعة الرز في مناطق عده من الديوانية , وبدوا بزرعة الخشاش الذي يستخرج منه مخدر الافيون ذات المردود المالي العالي (د. علي احمد المعماري ود. احمد عبد العزيز ,2012, ص81).

والامر ذاته حصل في مدينة ديالى اذ كشفت التقارير الزراعية عن تحول مئات الدونم من الحقول الزراعية الى زراعة الخشخاش , خصوصا في ظل تراجع الواقع الامني في ديالى وغياب الرقابة الرسمية وانشغال الأجهزة الأمنية بملف

الارهاب والجرائم الأخرى ، مما شجع الكثير من المزارعين الى التوجه نحو زراعة الخشخاش لما توفره هذه النباتات من تحقيق ارباح مادية كبيرة بالتزامن مع تراجع الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمزارعين الذين وجدوا في زراعة هذا النبات مكسب مادي سريع يفوق ما يحصلون عليه من زراعة المحاصيل الزراعية التقليدية (د. علي احمد المعماري ود. احمد عبد العزيز،2012، ص81).

وما يزيد الأمور سوءا هو إساءة استخدام الأدوية التي تعطى كوصفة طبية مثل (البنزوديازيبينات، بنزهكسول، الكودايين، المنشطات، الترامادول وغيرها)، وقد تبين كثرة استهلاك هذه الادوية وفق بيانات وزارة الصحة للأسباب الآتية (المسح الاسري الوطني لتعاطي المخدرات لمحة للتعريف والتخدير، 2015):

1. الضغوط النفسية والظروف الاجتماعية والاقتصادية غير المستقرة التي تواجه العراق.
2. ضعف الارشاد والتوجيه نحو السيطرة على بيع ووصف هذه الأدوية.

كما يقوم بعض تاجر المخدرات بإخفاء المواد المخدرة في مخازن مموهة تحت اسم المواد الغذائية ، اذ تشير بعض اشارت بعض التقارير الأمنية في هذا الصدد ان مخازن البتاوين في بغداد ، تزود معظم انحاء بغداد بالمواد المخدرة المختلفة مثل الهيروين وحبوب الكبسلة ، بل ان خدماتها تمتد إلى مناطق أخرى في العراق (د. ناهدة عبدالكريم حافظ، 2012، ص40) .وقد اشارت بعض الدراسات العراقية ان غالبية المتعاطين هم من الشباب الذكور الذين بلغت نسبتهم (96) ممن هم في عمر ل(18) سنة واكثر, وطبقا لبيانات الدراسة فقد تبين ان الادمان على استخدام الادوية المخدرة بلغ ما يقارب (74,6%) بمعدل (1462) حالة ادمان عام (2008) (سلام عبد علي العبادي، 2012، ص152-153).

ولعل الخطر الاكبر من مخاطر عملية توزيع المخدرات يكمن في استعمال الصبيان والاحداث، وذلك لان من السهل اغواء الصبيان والاحداث والتأثير فيهم من خلال اعطائهم الاموال لتهريب المخدرات الى المناطق التي يتم فيها التعاطي والادمان كالمقاهي والمدارس والكازينوهات، ناهيك عن القانون الذي يفرق بين الحدث وبين البالغين من حيث معاقبتهم (مقابلات مع بعض اصحاب الصيدليات في مدينة الموصل).

ونظرا للازدياد المتسارع فانة يتوجب توحيد الجهود الوطنية والدولية للحد من اثارها عبر الاتفاقيات الدولية والوطنية, بالإضافة لما تسببه من خسائر بشرية وكلف مالية وتزداد مخاطرها اوقات الحروب والنزاعات المحلية والازمات الاقتصادية مستهدفة بعض الشرائح ولاسيما الفقيرة من ظروف صعبة تدفعه نحو التعاطي في ظل ضعف الدولة وتراجع نظامها التعليمي والتربوي والتهجير والجوع وعلية فان هذه الظاهرة لا تقل خطرا عن الارهاب والعنف لما تؤدي من عدم الاستقرار الامني وبالتالي فان المتعاطي يمكن ان يرتكب الجريمة من اجل الحصول على مبتغاة (باسمة كزار حسن، السنة التاسعة، ص33).

ان الحكومات العراقية المتعاقبة اهتمت منذ نشأته بموضوع المخدرات ووعت خطرة فوضعت القوانين الكفيلة بالتصدي لها، منها المادة (28) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) لسنة 2017 على عقوبة السجن المؤبد أو المؤقت وبغرامة لا تقل عن عشرة ملايين دينار ولا تزيد على ثلاثين مليون كل من ادار او اعد اوهيا مكانا لتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية ومن اغوى حدثا وشجع زوجه او احد اقربائه حتى الدرجة الرابعة على تعاطي المخدرات أو المؤثرات العقلية وللمحكمة بدلا من أن تفرض العقوبة إن تلزم من تعاطيه المواد المخدرة بمراجعة عيادة نفسية تنشأ لهذا الغرض لمساعدته على التخلص من عادة تعاطي المخدرات ,وكذلك عاقبت المادة (32) من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية بالسجن مدة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد عن ثلاث سنوات وبغرامة لا تقل عن خمسة ملايين دينار ولا تزيد على عشرة ملايين دينار كل من استورد او صنع او انتج او احرز او حاز او اشترى مواد مخدرة او مؤثرات عقلية أو سلائف كيميائية أو زرع نباتا من النباتات التي ينتج عنها مواد مخدرة او مؤثرات عقلية او اشتراها بقصد التعاطي والاستعمال الشخصي. كما عاقبت المادة (33) من القانون بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن ثلاثة ملايين دينار ولا تزيد على خمسة ملايين دينار كل من سمح للغير بتعاطي المخدرات او المؤثرات العقلية في اي مكان عائد له ولو كان بدون مقابل (جريدة الوقائع العراقية، 2017، ص19-20).

وقد أعلن مجلس القضاء الاعلى في عام (2022) عن احصائيات رسمية بان هناك (14) ألف شخص بين متاجر ومتعاطي، وتتراوح اعمار المتعاطين بين (15- 35), وكما اعلنت المديرية العامة لشؤون المخدرات التابعة لوزارة الداخلية العراقية القبض على (1104) خلال الشهر الاول من (2023) بين تاجر وناقل ومروج ومتعاطي للمخدرات، وضبطت (22159) من مختلف انواع المخدرات و (129784) من الاقراص المخدرة خلال عام (2023) (بكر خضر الصبحي، 2023، ص3-4).

المطلب الثاني: الاثار المسببة التي تؤدي الى تعاطي المخدرات والادمان عليها

ان الانسان بطبيعته وسلوكه في اغلب الاحيان لا يبتعد عن الاطر القانونية المنظمة والتقاليد والعادات التي نشا معها وان الخروج منها ما هو الا انحرف عن سلوك المجتمع، ولهذا تعد المخدرات سلوك منحرف وخرق للقوانين والمعايير وخطر يهدد المجتمع، وهذ ما يتطلب منا البحث عن الاسباب الرئيسية التي تؤدي الى تعاطي المخدرات ويمكن تحديدها بالتالي:

اولا-الاسباب الفردية تتمثل بالآتي:

1. ضعف الوازع الديني: اذ ينبغي منذ الناشئة تعليم الاطفال الامور الدينية والتعاليم الاسلامية، لأنها ستكون انعكاس على شخصيته وتفكيره وبدونها ستخلق منه شخص مضطرب وغير متوازن، الامر الذي يسهل اندفاعه نحو تعاطي المخدرات، كما ان هناك فهم خاطئ للتعاليم الدينية

من قبل بعض الشباب يدفعهم نحو سلوك منحرف يبعدهم عن معايير المجتمع، وبذلك يكون الفهم الخاطئ للدين هو أحد اهم الاسباب التوجه الى تعاطي المخدرات (محمد سلامة غباري, 1999, ص62).

2. اصدقاء السوء: ان الانسان بطبيعة الحال هو كائن حي يبحث عن اصدقاء، وقد يكون مصدر التقرب من اصدقاء خير له فيتعرف على اصدقاء صالحين ملتزمين بالدين والقانون واحترام المجتمع او العكس عندما يختلط بأصدقاء سيئين غير ملتزمين بقواعد المجتمع ومنحرفين يدفعونه نحو التعاطي (اسماعيل نعمة عبود, 2016, ص5)، اذ بينت العديد من الدراسات والبحوث في دول العالم بان اصدقاء السوء لهم أثر كبير في تعاطي المخدرات وانتشارها (معاذ صبحي المهندي, 2016).
3. وفرة الاموال بكثرة: ان وجود الكثير من الاموال لدى بعض الافراد قد لا يكون الغرض منها شراء المأكولات الغالية، بل يراودهم حب الاطلاع الى اقتداد المخدرات والمكسرات من اجل اشباع رغباتهم الزائفة مما يؤدي بنهاية الامر الى ارتكاب الجرائم (خالد حمد المهندي , 2013, ص68) كما ان تغير المزاج يعرض الافراد الى ضغوط نفسية واجتماعية تدفعهم نحو التعاطي لمواجهة هذه الضغوط (عبد العزيز بن علي الغريب ,2006,ص180).
4. الهوية الخاصة او التقليد: نلاحظ ان بعض الشباب العراقيين المتعاطين يتأثرون او يقلدون الدول الغربية المتعاطية، او انه يريد ان يصبح مميز عن اقرأنه من خلال التعاطي (حاتم محمد صالح, 2013, ص67)، كما ان هناك عدد من الاطفال والشباب والكبار يقلدون بعض مظاهر غيرهم سواء اكانت جيدة او سيئة، فنشاهد العديد من الاطفال يتعاطون المخدرات والشرب وذلك بسب تقليد قداوتهم السيئة صديق او اب او اخ، وما تتركه من أثر على بيئة المجتمع ككل (فرقد عبود العارضي، 2011، ص10).
5. الاعتقاد بزيادة المقدرة الجنسية: اذ يرى العديد من الشباب ان التعاطي يزيد من المقدرة الجنسية ويحقق اشباع واطالة فتره الجماع بالنسبة للمتزوجين، والواقع ان المخدرات لا علاقة لها بالجنس اذ تعمل عكس ما يشاع عنها.
6. السهر خارج المنزل: ان البعض أصبح يفسر الحرية تفسيرا خاطئ على انها الحرية المطلقة، ومن هذا المنطلق فان البعض من الافراد يسهرون ليل خارج المنزل لأوقات متأخرة وغالبا ما يكونون في اماكن مشجعه على تعاطي المخدرات (خالد حمد المهندي, 2013, ص69).
7. تراجع مستوى التعليم: أحد الاسباب الهامة التي تدفع الافراد غير المتعلمين وغير مدركين لمخاطر المخدرات الى التوجه نحو تعاطي هذه الافة، وذلك لا ينفي وجود عدد من المتعلمين المتعاطين لهذه الافة (احمد حويتي , 2012,ص32).
8. اوقات الفراغ: ان عدم استغلال اوقات الفراغ لدى العديد من المراهقين بالأنشطة الفعالة والتوجه الصحيح من قبل الاسرة عبر الارشاد والتوعية فان ذلك يدفعهم الى الانحراف ومرافقة اصدقاء السوء وتعاطي المخدرات (عبد الرزاق عبد الله سعيد الجبوري , 2011,ص46).
9. الضغوط النفسية: اذ يلجا بعض الافراد عند الفشل الى تعاطي المخدرات والادمان عليها من اجل ان ينسى مرارة الاحباط والفشل، وكما يلجا البعض الى التعاطي للتخلص من تأنيب الضمير على عمل قام به وتسبب بالأذى لشخص اخر (معاذ صبحي محمد عليوي, 2016).

ثانياً: الاسباب الأسرية: إن الأسرة هي النواه الاولى للفرد في المجتمع والعالم، فالفرد يكتسب تقاليده وعادته من اسرته التي يتربى بها فاذا كانت اسرة متماسكة يبقى قويا وإذا كانت الاسرة مفككة فأنها تؤدي به للانحراف، كما ان الجو الاسري غير المستقر والمتعاون وكثرة الخلافات بين الوالدين والطلاق يولد شعور لدى الفرد بالابتعاد عن والدية، وان من اهم الاسباب التي تعود على الاسرة تعاطي المخدرات هي:

1. تعاطي أحد الوالدين للمخدرات داخل الاسرة فهي واحدة من المشاكل التي تعمل على عدم الاستقرار والامان، فتعاطي الاب للمخدرات يتسبب هذا الامر بمشكلات اقتصادية واجتماعية وعدم الترابط الاسري، اما اذ كانت الام تتعاطى فان الوضع يكون مأسوي لان الاطفال غالبيتهم يقلدون سلوك الامهات (عبد الباقي عجيلات، 2018، ص68).
2. ضعف الرقابة من الوالدين تعطي ابنائهم حرية أكثر مما تنعكس على سلوكهم.
3. التفكك الاسري المتمثل بالصراعات المستمرة والخصومات بين الاب والام او وفاه أحدهما يدفع الابناء نحو التعاطي (خالد حمد المهندي, 2013, ص69-70).
4. عدم التكافؤ بين الزوجين يؤدي الى تأثيرات خطيرة على الابناء وبالذات عندما تكون الزوجة هي المعيلة ماديا والمسؤولة اجتماعيا عن الاسرة، فتقوم بتذكير زوجها بذلك دائما الامر الذي يسبب العديد من المشاكل فيتحول المنزل على أثرها الى هلاك فيهرب الابناء من المنزل الى اماكن راحة برفقة اصدقاء السوء، كما تهرب هي ايضا الى الصديقات لإضاعة بعض الوقت، مما يؤدي الى ضياع الابناء وانحرافهم اغلب الاحيان.
5. كثرة تعاطي الادوية والعقاقير من قبل الوالدين يدفع بعض الابناء من باب التجربة والفضول الى تناول بعض الادوية، وما ينتج عن ذلك العديد من الاضرار فضلا عن امكانية التعويد عليها (وسام عبد الحسن عجيل, 2019, ص422).
6. حجم الأسرة يلعب دور كبير في تربية الابناء وتلبية احتياجاتهم، فاذا كانت الاسرة كبيره معناها زيادة المشكلات الاسرية خصوصا عند الاسر ذات الدخل المنخفض التي لا يستطيع فيها الاب تلبية كل احتياجات ابناءه مما يؤدي الى انحراف الابناء وارتكاب الجرائم (ناسو صالح سعيد, 2010, ص217).

ثالثاً: الاسباب الاقتصادية:

1. البطالة وتأثيرها على مواجهة ضغوط الحياة المتمثلة في قله فرص العمل والفراغ عند الشباب وزيادة متطلبات الحياة ورغبات الافراد، فضلا عن تأثير القيم العادات التي

التقت بأعبائها على الفرد (عبد الباقي عجيلات، 2018، ص68).

2. الصعوبات الاقتصادية للأسرة تعد واحده من الاسباب الهامة التي تعمل على اندفاع الافراد وتوجههم نحو تعاطي المخدرات وبيعها لتحسين دخلهم المادي , ومن ثم الى تعاطيها بكثرة وادمانها (وسام عبد الحسن عجيلات، 2019، ص426)، فسوء الاوضاع الاقتصادية وانخفاض المستوي المعيشي لعدد كبير من الاسر يكون عامل نحو توجه الابناء الى ترك الدراسة والبحث عن العمل من اجل الحصول على القوت , وان قلة فرص العمل المناسبة في الوقت الحالي التي تتلاءم مع امكانيات الشباب تكون سببا في ارتكابهم السرقة وتعاطي المخدرات (خالد حمد المهندي, 2013, ص69-71).
3. الانفتاح الاقتصادي ومحاولة البعض من ضعفاء النفوس في المجتمع استغلال هذا الانفتاح من خلال قيامة باستيراد المخدرات التي تحقق ارباحا كبيره وجهد قليل بدل استيراد السلع الضرورية (وسام عبد الحسن عجيل , 2019, ص428).
4. المستوى الاقتصادي المنخفض وعدم اشباع الحاجات الضرورية كلها تعد اسباب نحو تراجع القيم الانسانية للمجتمع، فتنبع عنها سلوكيات شاذه كانتشار النصب والاحتيال وتعاطي المخدرات على مستوى جميع فئات المجتمع وبالذات الاحداث لشعورهم بعدم الرضا والطمأنينة، مما يهربون من الواقع ويلاجون الى الوسائل غير المشروعة (نبيل عمران موسى , 2000, ص10).

رابعا: الاسباب الأمنية والقانونية:

1. ضعف السلطة الرادعة اتجاه المتعاطين او التجار بسب ضعف القانون والعقوبات المفروضة لم تفي بالغرض.
2. انتشار الفساد الإداري كالواسطة والرشوة كلها امور ساعدت على انتشار المخدرات في المجتمع.
3. تراجع دور المؤسسات الضابطة والعقابية وغياب الرقابة الفعلية على الحدود كلها امور مكنت من تهريب المخدرات وانتشارها بسرعة في المجتمع بأسعار مناسبة، مما يؤدي الى اقبال الافراد اليها ويزداد الامر خطورة عندما يكون الافراد غير مرتبطين بنشاط اقتصادي او ثقافي يحول دون الذهاب الى هذه الافة (عبد الباقي عجيلات، 2018، ص70).
4. الاختلال في النظام القانوني: ان القانون دور اساسي في ضبط سلوكيات وافعال المجتمع , وان وجود الرقابة الفاعلة معناها المحافظة على السلطات الحكومية والمواطنين من أي انحراف ضمن الاطر القانونية , وعليه فقد شرع العديد من القوانين الصارمة الخاصة بالمخدرات , وكان من ابرزها هو قانون رقم (68) لسنه (1965) الذي نص على عقوبة الاعدام او السجن المؤبد لكل من يقوم باستيراد او تصدير او انتاج او صنع ماده مخدره بقصد المتاجرة بها او بيعها لأشخاص اخرين (انظر: قانون المخدرات العراقي رقم (68) لسنه 1965) , كما تضمن العديد من القوانين الصارمة لتكون رادع لكل من تسول له نفسه في التورط بالمخدرات (ثامر عبد الهادي القرغولي, 1986, ص148-149). الا ان الاحتلال الامريكي للعراق عام (2003) فقد وضعت عقبات امام تنفيذ القانون السابق وشرعت بالمقابل قانون رقم (7) (10/6/2004) والذي نص على السجن المؤقت بدل الاعدام وفقا لمخاطر الجريمة واثارها الاجتماعي، كما اعيد تطبيق عقوبة الاعدام وفق قانون رقم (3) والذي نص ان يكون الغرض من تجارة المخدرات هو تمويل نشاطات وفق المادة (190) من قانون العقوبات العراقية، لكن ذلك لم يمنع من وجود العديد من الثغرات التي تستغل من اجل الالتفاف على القانون حتى لا يكون هناك رادع قانوني (د. علي احمد المعماري ود. احمد عبد العزيز , 2012, ص100).

خامسا: الاسباب المتعلقة بوسائل الاعلام:

ان وسائل الاتصال الحديثة والمتغيرات الاقتصادية المتسارعة في العالم والتي اجمع على انها تحضر تركت اثارها على انماط التكيف الاجتماعي وضبط المجتمع , مما اثر نوعا ما على استخدام الانترنت والتكنولوجيا استخدما خاطئ مسببا مظاهر عديدة في المجتمع كتعاطي المخدرات الابتزاز الالكتروني والجرائم الالكترونية التي تنذر بانهيار النظام الاجتماعي والاخلاقي للمجتمع جراء عدم الاستقرار الامني وضعف الرقابة والتشريعات القانونية والعقوبات, فضلا عن دخول امور دخيلة على المجتمع وفهم خاطئ للثقافة عبر الانفتاح غير الصحيح من خلال قصات الشعر والاكل والملبس فضلا عن ارتياد الكازينوهات والمقاهي التي تكون غالبية عمالها من الاناث مما يجعلهم عرضة للوقع بالخطأ (وسام عبد الحسن عجيل ,2019 , ص430).

كما ان الحديث عن تأثير وسائل الاتصال الجماهيري من خلال التشجيع على التعاطي او النفير منه يعد امر معقدا، وذلك لان هذا التأثير ليس وحيد الاتجاه دائما من المرسل الى الملتقي وليس من طبيعة واحدة أي مشجع او منفر وقد لا يكون مباشر ويتم ذلك من خلال المرسل الى قادة الراي الى الملتقي او على مراحل (عبد الباقي عجيلات ,2018 ,ص71).

فضلا عن استخدام التلفزيون سابقا قد يقوي العدوانية عند الاطفال بدل ان يقلل منها، وهذا ما اكده الدكتور محمد صبحي نجم بالقول انه من الواضح هذه الايام كثرة عرض الافلام العنيفة والمغامرات والجنس على شاشات التلفزيون بدون رقيب مما يعرضهم الى الانحراف وتقليد ما يرونه في الافلام والاستعانة ببعض الاساليب التي يستخدمها بطل الفلم في تنفيذ اغراضها، وخطورة هذا الامر في نقل العداوة للشباب ذكور واناث على انه امر طبيعي مما يقودهم الى تقليد ما شاهدوه من جرائم متعددة (عبد الرزاق عبد الله الجبوري ,2012, ص60).

المطلب الثالث: الحلول المناسبة لمكافحة ظاهرة المخدرات والحد من انتشارها.

والا يخفى على الجميع مخاطر هذه الظاهرة على المجتمع فهي أكثر خطورة من جرائم الارهاب، وتمثل تهديد للإنسان يضاهي تهديد الاسلحة النووية، من هنا ينبغي اعداد سياسة

متكاملة وشاملة من خلال وضع خطط وبرامج لتنفيذها من اجل الحد من ظاهرة تعاطي المخدرات (دكتور عماد فتاح اسماعيل, 2017, ص278)، لذلك ينبغي اتخاذ العديد من الحلول لمواجهة هذه الافه والتي تتمثل بالتالي:

1. العلاج الطبي والطبيعي سواء الجسدي او النفسي او الروحاني: الذي يتمثل بعدم منع المدمن من تعاطي المخدرات مباشرة لان ذلك يؤدي الى وفاته , فالعلاج يقتضي منعة تدريجيا من تعاطي المخدرات لان جسمه سبق واخذ المخدر, فالمدمن يحتاج للعلاج للنفسي او الروحي لأنه من ممكن ان يصبح مريض عقلي او نفسي بسب ادمانه (صفوت مختار وفيق, 2005, ص5), لذلك لا بد من وضع كل مريض بمكانة المخصص من اجل اعطاء العلاج المناسب لهم, بما يضمن رجعوهم الى المجتمع كأفراد عاديين وصالحين من خلال تعليمهم وتوفير العمل لهم بما يضمن عدم عودتهم للإدمان (رمزي العربي, 2005-2006,ص9).

ويلاحظ بان اغلب الدول العربية بما فيها العراق عدم انشاء مستشفيات متخصصة لمعالجة مدمني المخدرات على الرغم من وجود اعداد كبيرة، اذ يتم معالجتهم في مستشفيات الامراض العقلية والنفسية، ويعد هذا الامر خاطئ فهم بحاجه الى عناية خاصة وبيئة صحية لان علاجهم لا يقتصر على الدواء او العلاج النفسي فقط، بل يتطلب وجود بيئة بعيدة عن المرضى المجانين او المتخلفين لان ذلك يؤثر على علاجهم (المادة الاولى قانون الاحداث العراقي رقم 67, 1983).

كما ان المشرعين العراقيين قد أصدروا مادة رقم (111) لسنة (1969) المتعلقة بالمخدرات والتي تنص على ان مدمني المخدرات الذين يتقدمون طوعا من اجل العلاج يجب التعامل بسرية لإتمام علاجه واندماجه في المجتمع كانسان صالح (محمد شحاته ربيع , 2003, ص12).

2. العقوبات القانونية الرادعة: اذ تنص المادة(28) من قانون المخدرات رقم (50) لسنه (2017) على السجن المؤبد او المؤقت وبغرامة لا تقل عن عشرة ملايين دينار والا تزايد عن ثلاثين مليون لكل من اعد او ادار او هيا مكان للتعاطي ,ومن اغوى حدثا او شجع أقاربه او زوجته حتى الدرجة الرابعة على التعاطي وللمحكمة بدلا ان تفرض عقوبة تلزمه بمراجعة مستشفى من اجل علاجه, بينما نصت المادة (32) لنفس الرقم والسنة على ان يعاقب بالسجن لمده لا تقل عن سنة والا تزيد عن ثلاث سنوات بغرامة لا تقل عن خمسة ملايين دينار والا تزيد عن عشرة ملايين لكل من صنع او استورد او حاز او احرز مادة مخدرة او سلائف كيميائية او زرع نبات مخدر او اشتراها للاستعمال الشخصي (قانون العقوبات العراقي رقم 11, 1969).

وبالمثل نصت المادة (33) من قانون المخدرات على عقوبة كل لمن سمح لغيره بتناول المخدرات سواء بمكافئة او دونها، بعقوبة لا تقل عن ست أشهر والا تزيد عن سنتين وغرامة لا تقل عن ثلاثة ملايين دينار والا تزيد عن خمسة مليون دينار (قانون اصول المحاكمات الجزائرية العراقي رقم 23, 1971)، كما ان عقوبة الذي يتعاطى وهو أحد افراد القوات المسلحة تكون الاعدام او السجن المؤبد وبغرامة لا تقل عن ثلاثة ألف دينار والا تزيد عن عشرة الاف دينار (قانون المخدرات العراقي رقم 68, 1965).

3. دور المؤسسات التعليمية في الحد من ظاهرة انتشار المخدرات: من خلال قيامها بزيادة ثقة الطالب بنفسة وتشجعيه على قراءه العديد من الكتب والمساعدة في وضع اهدافهم وخططهم واشعارهم بالمسؤولية واستغلال الفراغ بالمشاركة في السباحة والشطرنج ورحلات طلابية وباقي النشاطات (مشاقبة محمد احمد , 2007, ص2), فضلا عن توعيتهم بالمخاطر الناجمة عن تعاطي المخدرات من خلال اقامة الندوات والورش ونشر التعاليم الدينية وتطوير البرامج التعليمية بما يضمن الحد من تأثير تعاطي المخدرات (مصطفى سويف, 2003, ص4), كما قدمت شركة مجيد للدراسات (2012) عدد من التوصيات للحد من تعاطي المخدرات منها انشاء مراكز للصحة النفسية والجسدية ورعايتهم ومتابعتهم وتوعيتهم بمخاطر ادمان المخدرات (سوسن شاكر مجيد, 2012, ص7).

4. دور الأسرة بعلاج ظاهرة المخدرات: فمن الضروري ان يكون للأسرة دور فعال في مكافحة المخدرات من خلال الوفاء بمسؤوليتهم التربوية والابداعية من خلال تعاونهم مع مؤسسات التعليم بدء من الطفولة الى مرحلة المراهقة، كما انه ينبغي على الاهل متابعة الابناء وتحركاتهم واماكن وجودهم واوقات الدراسة والفراغ ومعرفة اصدقائهم وتوجيهم وتحصينهم دينيا واجتماعيا ضد هذه الافة، من خلال عدم ابتعاد رب الاسرة عن ابناءه وانشغاله بأمور خارج المنزل او السفر لفترات طويلة (وفقي حامد , 2003, ص85).

5. دور وسائل الاعلام: اذ تلعب وسائل الاتصال المرئية او الصوتية او القراءة او الصحف والقنوات التلفزيونية دور مؤثر من خلال توعية المواطنين بالأثر السلبية لتعاطي المخدرات او الادمان عليها، بالإضافة الى دور المسرحيات والسينما والمهرجانات والمؤتمرات العلمية وغيرها من وسائل النشر في تثقيف المجتمع وتوعيتهم وحمايتهم من عقاب هذه الافة، وذلك لان الاعلام يؤثر بشكل كبير في عقلية المجتمع خصوصا ان البعض لا يعلم بان المخدرات محرمة شرعا (المستشار الدكتور اسامة محمد حسن , 2018, ص65).

6. دور النظام السياسي في الحد من المخدرات: من خلال سيطرة الحكومة على كافة المجالات ومراقبة افراد المجتمع سيؤدي هذا الامر الى تقليل هذه الافة، اذ ان التراجع السياسي والامني وعدم وضع استراتيجية متكاملة من اجل مواجهته يزيد من انتشارها عكس اقليم كردستان الذي يتمتع بالاستقرار الامني الذي انعكس على قلة تعاطي المخدرات، الامر الذي يتطلب تعدد السياسات التشريعية من اجل مواجهة هذه المشكلة وتشديد العقوبات امام كل من يصدر او يجلب هذه المخدر (عماد فتاح اسماعيل, 2007, ص229).

7. دور الاجهزة المختصة: اذ تؤدي دور مهم في القضاء او تقليل وجود المخدرات من خلال السيطرة على الحدود والتعاون بينها وبين المواطن في الحصول على المعلومة للوصول الى المتاجرين والمتعاطين والمصنعين وضبطهم، فضلا عن انشاء مراكز للمخدرات في كل محافظة وتكون هناك قوى مختصة بهذا الشأن مع توفير الامن لها، كما تعمل على تكثيف الجهود الاعلامية حول اضرار تعاطي المخدرات والادمان عليها (علي بن فايز الجحني, 2000, ص99).
8. دور المؤسسة الدينية: ان الالتزام بالقيم الدينية يمكن ان يؤدي كبير في الحد من تفشي هذه الافة التي تنهي كل الديانات السماوية عنها وتحرمها كونها تضر بالإنسان والمجتمع بصورة عامة (سناء عبد الوهاب الكبيسي, 1996, ص11)، والا شك ان المخدرات في سلم الامور التي تنحدر بالإنسان الى الانحراف والابتعاد عن الدين، اذ لا بد من تعليم الانسان منذ نشاءته التمسك بالدين الاسلامي والابتعاد عن كل ما يسبب لهم الضرر، لان الدين هو النجاة من الوقوع في الخطأ وخاصة تعاطي المخدرات (د. خيري احمد الكباش, 2011,ص42).
9. دور مؤسسات العمل: في توفير فرص العمل المناسبة بما يتلاءم مع الجميع وذلك لان البطالة او الراس الفراغ ملعب الشيطان، اذ لا بد من اشاغله بأمور الحياة من اجل ان يكون منتج ويشعر بالعطاء ويساهم بشكل كبير في دفع اذى المخدرات، كما ينبغي على المؤسسات ان تأخذ على عاتقها نشر التوعية خاصة للحالات التي يكون فيها ساعات العمل طويلة، بالإضافة الى مواجهة الظروف السيئة في بيئة العمل من خلال العمل على تحسينها من حيث اوقات ونوع العمل فيها (الدكتور أكرم نشأت ابراهيم, 1999,ص34).
10. دور المؤسسات الصحية: من خلال قيامها بتأسيس مراكز لتأهيل المدنيين في وزارة العمل على كيفية التعامل مع المتعاطين من خلال تنفيذ برامج الرعاية اللاحقة المقررة لهم، كما انه لا يجوز إطلاق المتعاطي الا بقرار من المحكمة بعد فحصه والتأكد من سلامته وتأهليه للاندماج مع المجتمع كون ان العلاج غير كافي بدون متابعة وتوفير بيئة ملائمة، فضلا عن انشاء مراكز صحية متخصصة لتعاطي المخدرات في كل المحافظات (المادة السابقة من قانون المخدرات والمؤثرات العقلية المرقم رقم 50, 2017).

الخاتمة:

لقد تنامى خطر المخدرات في المجتمع العراقي ليشمل جميع الفئات من رجال ونساء وحتى اطفال والسبب في ذلك يعود الى عدم وجود خطة متكاملة من اجل التصدي لظاهرة انتشار المخدرات , كما ان الجهود الحكومية لا ترتقي الى المستوي المطلوب لمواجهة هذا الظاهرة كون ان بعض تجار يحظى بحماية خاصة من بعض السياسيين والجهات المسلحة , فضلا عن عدم قدرة الاجهزة الامنية على ضبط الحدود والسيطرة عليها, واصبح واضحا أن هناك ترابط وثيق بين تعاطي المخدرات بجميع أنواعها والسلوك المنحرف الذي يتنافى مع الاخلاق والقيم الانسانية والدينية , مع امكانية قيام المتعاطي بارتكاب الجرائم المختلفة كالقتل والسرقة والتي باتت تزداد يوما بعد يوم , نظرا لعده اسباب اجتماعية وجسدية وصحية ونفسية التي يعيشها المتعاطي , مما تسهل عليه الحصول على المخدرات ومن ثم الوقوع في شبكة المخدرات . لذلك وجب على الجهات المختصة ان تحمي افرادها من هذا الخطر وتداعياته على المجتمع بصورة رئيسية والاسرة بصورة خاصة، اذ يصبح فردا غير قادر على تحمل المسؤوليات مما الى تفكك المجتمع وتراجعه، لهذا ينبغي تظافر الجهود المختلفة من اجل نشر الوعي والارشاد للحد من انتشار هذه الظاهرة او القضاء عليها.

الاستنتاجات والتوصيات

أولا: الاستنتاجات:

1. ان الاسباب المؤدية الى تعاطي المخدرات أو ادمانها، هي عديدة تشمل البطالة والمشاكل الاجتماعية والرغبة في التعاطي والفراغ وقله الوازع الديني، وغيرها من الاسباب الأخرى.
2. هنالك احتمالات بإصابة متعاطي المخدرات بإحدى الامراض الخطيرة او المعدية والتي من ضمنها فايروس نقص المناعة المتأتي من خلال ابر الحقن.
3. ان العراق بعد عام (2003)تحول من بلد ترانزيت الى بلد مستهلك ومنتج وناقل للمخدرات بصورة كبيرة والسبب في ذلك يعود الى تراجع مؤسسات المجتمع المختلفة نتيجة الحروب والازمات.
4. ان الجهود الحكومي لا ترتقي مع حجم الخطر الموجود، بالإضافة الى تراجع الخدمات الامنية التي تحتاج في عملها إلى عنصرين هما الجهد الاستخباري والمال الذي يوفر الحصول على المعلومات وتمويل مصادر المعلومات وكلا هذين العنصرين شبه مفقود، فضلا عن غياب التنسيق بين مختلف المحافظات والمؤسسات الاخرى.
5. تحول بعض متعاطين المخدرات الى اهداف للمجرمين يسخرونهم في ارتكاب امور اجرامية تدمر المجتمع، ولوحظ ذلك من خلال وسائل الاعلام التي تظهر كيف يتم استغلال بعض المتعاطين في جرائم كالدعارة والبغاء وغيرها، وعليه لا بد من اتخاذ الاجراءات الرادعة اتجاه هكذا حالات.
6. العمل على بناء مراكز صحية ومستشفيات من اجل معالجة المدمنين واعادة اختلاطهم مع المجتمع مرة أخرى.

التوصيات:

1. ينبغي وضع استراتيجية وطنية تهدف الى مكافحة افة المخدرات، على ان تشمل علاجات اقتصادية وامنية واجتماعية.
2. توسيع البرامج الارشادية والحملات الدعائية لمعرفة مخاطر ادمان المخدرات، من خلال توجيه الشباب المتعاطية الى المراكز التأهيلية، من اجل اكمال علاجه.
3. تشديد العقوبات مع التحديث عليها لكل ينال كل من متعاطي المخدرات او التاجر او المروج لها عقوبته الازمة، اذ ينبغي التعامل مع المتعاطي على انه مريض وليس مجرم.

4. ضبط الحدود من خلال وضع كاميرات مراقبة فاعلة على طول الحدود، فضلا عن نشر ابراج مراقبة والا سيما مع الحدود التي تربط العراق وإيران، بالإضافة الى ذلك تحقيق التعاون مع الجانب الايراني في هذا الشأن من خلال تبادل المعلومات.
5. توفير مستشفيات خاصة لمتعاطين المخدرات، وتطوير اجراءات الفحص كونها ما تزال بدائية، فضلا عن الاستفادة من تجارب الدول الناجحة في هذا المجال.

توافر البيانات:
تم تضمين البيانات المستخدمة لدعم نتائج هذه الدراسة في المقالة.

تضارب المصالح:
يعلن المؤلفون أنه ليس لديهم تضارب في المصالح.

موارد التمويل:
لم يتم تلقي اي دعم مالي.

شكر وتقدير:
لا أحد.

References:

1. Aḥmad Ḥuwaytī, "Al-Asbāb wa-al-Āthār al-Ijtimāʿiyya lil-Mukhaddarāt," Majallat al-Ādāb lil-ʿUlūm al-Ijtimāʿiyya, Jāmiʿat Saʿd Ḍuḥlub al-Bulaydah, Algeria, No. 7, June 2012, p. 32.
2. Aḥmad Fatḥī Bahnasī, Al-Khamr wa-al-Mukhaddarāt fī al-Islām, Muʾassasat al-Khalīj al-ʿArabī, 1st ed., Cairo, 1989, p. 113.
3. Ismāʿīl Niʿmah ʿAbbūd, "Asbāb wa-Āthār Jarīmat Taʿāṭī al-Mukhaddarāt," Majallat al-ʿUlūm al-Insāniyya, Vol. 23, No. 4, Kullīyat al-Tarbiyya lil-ʿUlūm al-Insāniyya, Dec. 2016, p. 5.
4. Refer to: Qānūn al-Mukhaddarāt al-ʿIrāqī, No. (68) of 1965, Wizārat al-ʿAdl, Baghdad.
- First: A rehabilitation center for drug addicts is established at the Ministry of Labor and Social Affairs.
- Second: The center designs programs for training suitable occupations to ensure a stable income and follows up on post-care programs.
- Third: The center may employ psychologists and religious counselors qualified in treating addiction to narcotics and psychoactive substances.
- Fourth: The center is led by an experienced official with at least 10 years of service.
5. Bāsmah Kazār Ḥasan, "Athar al-Mukhaddarāt ʿalā al-Amn al-Iqtiṣādī fī al-Baṣrah," Majallat al-Gharī lil-ʿUlūm al-Iqtiṣādiyya wa-al-Idāriyya, No. 27, 9th Year, p. 33, available at Docudesk.
6. Bakr Khidr al-Ṣubḥī, Amnanat al-Mukhaddarāt - Naḥwa Istrātījiyya Jadīda li-Mukāfaḥat al-Mukhaddarāt, Markaz al-Bayān lil-Dirāsāt wa-al-Taṭwīr, 2023, pp. 3-4.
7. Iraqi Community Epidemiological Drug Working Group, "Third Meeting Report" (13-14 April 2016), p. 1.
8. The Independent newspaper report on drug spread in Iraq, 12 Sept. 2021.
9. Thāmir ʿAbd al-Hādī al-Farghūlī, *Al-*Mukhaddarāt, Maṭbaʿat al-Shurṭa, Baghdad, 1986, pp. 148-149.
10. Jārīdat al-Waqāʾiʿ al-ʿIrāqiyya, Qānūn al-Mukhaddarāt wa-al-Muʾaththirāt al-ʿAqlīya, No. (50) of 2017, Issue 4446, 58th Year, 2017, pp. 19-20, available at MOI.
11. Ḥātim Muḥammad Ṣāliḥ, "Al-Iṭār al-Qānūnī li-Jarīmat Taʿāṭī al-Mukhaddarāt," Majallat al-Manṣūr, Special Issue No. 20, 2013, p. 67.
12. Khālid Ḥamad al-Muhandī, Al-Mukhaddarāt wa-Āthāruhā al-Nafsiyya wa-al-Ijtimāʿiyya wa-al-Iqtiṣādiyya fī Duwal Majlis al-Taʿāwun li-Duwal al-Khalīj al-ʿArabī, Markaz al-Maʿlūmāt al-Jināʾiyya li-Mukāfaḥat al-Mukhaddarāt li-Majlis al-Taʿāwun al-Khalīj al-ʿArabī, Doha, Qatar, 2013, pp. 68-70.
13. Ibid., pp. 69-70.
14. Ibid., pp. 69-71.
15. Ibid., p. 69.
16. Dr. Khayrī Aḥmad al-Kabāsh, Athar al-Inḥirāf al-Akhlāqī ʿalā Tamāsk al-Usra wa-al-ʿUnf ḍid al-Marʾa wa-Kiyān al-Mujtamaʿ, 1st ed., Alexandria, p. 42.

17. Dr. ʿAlī Aḥmad al-Maʿmārī & Dr. Aḥmad ʿAbd al-ʿAzīz, Dirāsāt fī ʿIlm al-Ijrām, Dār Ghidāʾ lil-Nashr wa-al-Tawzīʿ, Amman, Jordan, 2012, pp. 81, 100.
18. Ibid., p. 81.
19. Ibid.
20. Dr. Nāhidah ʿAbd al-Karīm Ḥāfiẓ, Al-Mukhaddarāt: Lamḥah li-al-Taʿrīf wa-al-Takhdīr, Majallat Dirāsāt Ijtimāʿiyya, Issue 27, Bayt al-Ḥikmah, Baghdad, 2012, p. 40.
21. Dr. ʿImād Fatāḥ Ismāʿīl, Mukāfaḥat Taʿāṭī al-Mukhaddarāt bayna al-ʿIlāj wa-al-Tajrīm, al-Maktab al-Jāmiʿī al-Ḥadīth, Dār al-Kutub wa-al-Wathāʾiq al-Qawmiyya, Cairo, 2017, p. 278.
22. Salām ʿAbd ʿAlī al-ʿAbbādī, "Taʿāṭī al-Mukhaddarāt fī al-Mujtamaʿ al-ʿIrāqī," Majallat Dirāsāt Ijtimāʿiyya, Issue 27, Bayt al-Ḥikmah, Baghdad, 2012, pp. 152-153.
23. Sanāʾ ʿAbd al-Wahhāb al-Kubaysī, *Al-*Tanshīʾah al-Ijtimāʿiyya fī Riyāḍ al-Aṭfāl, PhD dissertation, College of Arts, University of Baghdad, 1996, p. 11.
24. Sawsan Shākir Majīd, "Al-Mukhaddarāt wa-Āthāruhā al-Nafsiyya wa-al-Ijtimāʿiyya ʿalā al-Shabāb," Al-Ḥiwār al-Mutamaddin, Issue 3678, 2012, p. 7.
25. Ṣafwat Mukhtār Wafīq, Mushkilat Taʿāṭī al-Mawārid al-Nafsiyya al-Mukhaddirah, Dār al-ʿIlm wa-al-Thaqāfah, 1st ed., Cairo, 2005, p. 5.
26. ʿAbd al-Razzāq ʿAbd Allāh Saʿīd al-Jubūrī, Taʿāṭī al-Mukhaddarāt ladā al-Iḥdāth al-Asbāb wa-al-Muʿālajāt, Master's thesis, Department of Sociology, College of Arts, University of Baghdad, p. 46-60.
27. ʿAbd al-ʿAzīz ibn ʿAlī al-Gharīb, Ẓāhirat al-ʿAwda lil-Idmān fī al-Mujtamaʿ al-ʿArabī, Naif Arab University for Security Sciences, 1st edition, Riyadh, 2006, p. 180.
28. Ibid., p. 68.
29. Ibid., p. 71.
30. Ibid., p. 70.
31. ʿAlī ibn Fāyiz al-Juhānī, Al-Iʿlām al-Amnī wa-al-Waqāyah mina al-Jarīmah, Naif Arab Academy for Security Sciences, Center for Studies and Research, 1st edition, Riyadh, 2000, p. 99.
32. Ibid., p. 60.
33. Abdulaziz bin Ali Al-Ghareeb, The Phenomenon of Relapsing into Addiction in the Arab Community, Naif Arab University for Security Sciences, 1st Edition, Riyadh, 2006, p. 180.
34. Ali bin Fayez Al-Juhani, Security Media and Crime Prevention, Naif Arab University for Security Sciences, Research and Studies Center, 1st Edition, Riyadh, 2000, p. 99.
35. ʿImād Fatāḥ Ismāʿīl, Mukāfaḥat Taʿāṭī al-Mukhaddarāt mina al-ʿIlāj wa-al-Tajrīm, University of Salahaddin, Erbil, 2007, p. 229.
36. Faraqad ʿAbūd al-ʿĀriḍī, "Al-Mukhaddarāt wa-Dawruhā fī Ijrām al-Insān," Majallat Risālat al-Ḥuqūq, Year 3, Issue 2, 2011.
37. Law of Criminal Procedures No. 23 of 1971, amended (Iraq).
38. Iraqi Penal Code No. 111 of 1969, amended.
39. Iraqi Narcotics Law No. 68 of 1965, amended.
40. Lamīʾāʾ Yāsīn al-Rikābī, "Asbāb Taʿāṭī al-Mukhaddarāt ladā Ṭullāb al-Marḥalah al-Iʿdādiyyah," Majallat al-ʿUlūm al-Nafsiyya, Issue 19, Al-Mustansiriya University, 2011, p. 81.
41. Article (1), Iraqi Juvenile Law No. 76 of 1983.
42. The previous article from the Narcotics and Psychotropic Substances Law No. 50 of 2017.
43. Counselor Dr. Osama Muhammad Hassan, Al-Wajīz fī Khaṭar al-Inzilāq lil-Mukhaddarāt, Al-Nahda Al-Arabiya Library, 1st edition, Cairo, 2018, p. 65.
44. National Household Survey on Drug Use in Iraq, June 2015.
45. Muḥammad Salāmah Ghabārī, Al-Idmān - Asbābuh - Natāʾijuh - wa-ʿIlājuh, Field Study, Al-Maktab al-Jāmiʿī al-Ḥadīth, Alexandria, 1999, p. 62.
46. Muḥammad Shaḥātah Rabīʿ, Dr. Jumʿah Sayyid Yūsuf, and Muʿtaz Sayyid ʿAbd Allāh, ʿIlm al-Nafs al-Jināʾī, Dār Gharīb for Publishing, Cairo, 2003, p. 12.
47. Muḥammad Aḥmad Mashāqbah, Al-Idmān ʿalā al-Mukhaddarāt al-Irshād wa-al-ʿIlāj al-

53. Nabīl ʿImrān Mūsā, Addiction to the Use of Narcotic Pills, Master's thesis, Department of Sociology, College of Arts, University of Al-Qadisiyah, 2000, p. 10.
54. Wisām ʿAbd al-Ḥasan ʿAjīl, "Geographic Analysis of the Phenomenon of Drug Abuse Among Juveniles in Wasit Governorate," Journal of the College of Education, Issue 37, Part 2, 2019, p. 422.
55. Ibid., p. 426.
56. Ibid., p. 430.
57. Ibid., p. 428.
58. Wafqī Ḥāmid, The Phenomenon of Drug Abuse (Causes, Effects, Treatment), Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Kuwait, 2003, p. 85.
59. See Ramzī al-ʿArabī, Psychology, Al-Rafīq Publishing House, Vol. 2, Beirut, 2005-2006, p. 9.
60. Al Mada Newspaper (2020/1/20).
Nafsī, Dār al-Shurūq, 1st edition, Amman, 2007, p. 2.
48. Muṣṭafā Suwayf, Āfāq Jadīdah fī Muwājahat al-Idmān, 5th Annual Conference, National Center for Social and Criminal Research, Cairo, 2003, p. 4.
49. Muʿādh Ṣubḥī Muḥammad ʿAlīwī, "Taʿāṭī al-Mukhaddarāt: Al-Asbāb wa-al-Āthār al-Ijtimāʿiyyah wa-al-Iqtiṣādiyyah," presented to the Arab Democratic Center, Berlin, 2016. Available online: https://democraticac.de/?p=26762. (3/2/2020)
50. Ibid.
51. Interviews with some pharmacy owners in Mosul.
52. Nāṣū Ṣāliḥ Saʿīd, "The Role of the Psychological Counselor in Educational Institutions for Protecting Youth from Drug Scourge," Journal of Educational and Psychological Research, Issues 26-27, Baghdad, 2010, p. 271.